الأمم المتحدة

A/C.5/68/SR.33

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون

Distr.: General
11 April 2014
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثالثة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٤، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد تالاس ..... (فنلندا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويز ماسيو

المحتويات

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/68/L.37*: تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

14-02486 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة في الساعة ١٠:١٠.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار *A/68/L.37*: تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان (A/68/779 و A/68/807)

١ - السيدة كاسار (المراقبة المالية): قالت في معرض تقديمها للبيان المتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/68/L.37 (A/68/779) إن هيئات المعاهدات العشر الحالية المنشأة بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان تشكل ركيزة أساسية في النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان. وأضافت أنه منذ إنشاء أول هيئة بموجب معاهدة في عام ١٩٦٩، نما نظام هيئات المعاهدات بشكل ملحوظ نتيجةً لاعتماد معاهدات جديدة لحقوق الإنسان وزيادة عدد الدول الأطراف المنضمَّة إليها.

٢ - وأردفت السيدة كاسار قائلةً إن الجمعية العامة بدأت في عام ٢٠١٢ عملية حكومية دولية تهدف إلى تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وقد تُوِّجت بمشروع القرار الذي أُحيلت الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية إلى اللجنة لتنظر فيها. وقالت إنه سيجري، بموجب أحكام مشروع القرار، استعراض مقدار الوقت المخصص لاجتماعات هيئات المعاهدات كل سنتين وتعديله وفقاً للإجراءات المعمول بها في إطار الميزانية، مما قد يؤدي إلى تعديل المقترحات المتعلقة بالموارد دون أن يتم ذلك بموجب قرارات مسبقة متخذة من الجمعية.

٣ - وأوضحت أن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية تأخذ بعين الاعتبار وضعَ حدٍّ أقصى لعدد الكلمات وتحديد لغات العمل فيما يتعلق بترجمة الوثائق وخدمات الترجمة الشفوية. وأضافت أن الاستعراضات ومشاريع الميزانية البرنامجية المقبلة ستأخذ بعين الاعتبار الاستثناءات الممكنة من الحد الأقصى لعدد الكلمات وتحديد عدد اللغات، من قبيل الطلبات المخصصة للحصول على خدمات الترجمة.

٤ - وتابعت قائلةً إن موارد إضافية صافية قدرها ١٩٤ ٣٠٠ دولار ستنشأ لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وهي: مبلغ ٩ ٨٥٥ ٢٠٠ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ ومبلغ ٣٢٧ ٤٠٠ دولار في إطار الباب ٢٨، الإعلام؛ ومبلغ ٣١٧ ١٠٠ دولار في إطار الباب ٢٩ واو، الإدارة، جنيف، يقابل معظمها نقصان قدره ١٠ ٣٠٥ ٤٠٠ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات. وستمثل الزيادة الصافية مبلغاً يُخصم من حساب صندوق الطوارئ، ويتطلب بهذه الصفة رصد اعتماد إضافي لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ يلزم أن توافق عليه الجمعية العامة.

٥ - وأضافت السيدة كاسار قائلةً إن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ ستشمل احتياجات إضافية بزيادة صافية قدرها ٧٠٠ ٢٩٣ ١ دولار مقارنةً بالميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، تتألف من مبلغ ٤٠٠ ٥٧٤ ١٩ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ ومبلغ ٦٠٠ ٦٦١ دولار في إطار الباب ٢٨، الإعلام؛ ومبلغ ٣٠٠ ٣٩٣ دولار في إطار الباب ٢٩ واو، الإدارة، جنيف، يقابل معظمها نقصان قدره ٦٠٠ ٣٣٥ ١٩ دولار في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات.

٦ - السيد رويز ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال في معرض تقديمه لتقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/68/807) إن اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على المقترح المقدم من الأمين

العام باستثناء ما يتعلق بوظيفتين برتبة ف-٣ ووظيفة من فئة الخدمات العامة، ومعدات التداول بالفيديو المطلوب تركيبها في غرفتين من غرف الاجتماعات. وأوضح أن اللجنة الاستشارية توصي أيضاً بأن تطلب الجمعيةُ العامة إلى الأمين العام أن يبيِّن أي فروق ناشئة في الاحتياجات من الموارد في تقارير الأداء.

٧ - وقال إنه وفقاً لذلك، توصي اللجنةُ الاستشارية اللجنةَ الخامسة بإبلاغ الجمعية العامة بأنه في حال قيام الجمعية باعتماد مشروع القرار A/68/L.37، سينشأ عن ذلك اعتماد منقح قدره (٢٠٠ ٣٢٤ دولار) في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤ - ٢٠١٥، يشمل زيادة قدرها ٥٠٠ ٦٩١ ٩ دولار في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان؛ وزيادة قدرها ٧٠٠ ١٦٣ دولار في إطار الباب ٢٨، الإعلام؛ وزيادة قدرها ٠٠٠ ١٢٦ دولار في إطار الباب ٢٩ واو، الإدارة، جنيف، يقابلها جزئياً نقصان صافٍ في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (٤٠٠ ٣٠٥ ١٠ دولار)؛ ومبلغ إضافي قدره ٤٠٠ ٦٨٤ دولار في إطار الباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. ويمثّل مبلغ (٢٠٠ ٣٢٤ دولار) مبلغاً يقيَّد لحساب صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٨ - السيدة ريوس ريكينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلمت باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وقالت إن المجموعة تأسف عميق الأسف للتأخر الناجم في إصدار التقارير، وهو ما يشكل مشكلة مزمنة تعوق قدرة اللجنة على الاضطلاع بعملها وإنجازه بفعالية. ورأت أن قيام الأمانة العامة واللجنة الاستشارية بتقديم التقارير في الوقت المناسب بجميع اللغات الرسمية، وفقاً للنظام الداخلي للجمعية العامة، هو أمر حاسم الأهمية في عمل اللجنة.

٩ - وأردفت قائلةً إن المجموعة تولي أهمية كبيرة لركيزة حقوق الإنسان في المنظمة. ورأت أن عبء العمل المتزايد يعني أن تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان أصبح أمراً حاسم الأهمية. ورأت أن للأمم المتحدة دوراً هاماً تؤديه في دعم الدول الأطراف في بناء قدراتها من أجل تنفيذ التزاماتها التعاهدية، بالتشاور مع الدول المعنيَّة وبموافقتها.

١٠ - وقالت إن المجموعة تلاحظ الاحتياجات الإضافية البالغة ٣٠٠ ١٩٤ دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وتعرب عن تأييدها الكامل لتوفير الموارد التي طلبها الأمين العام. وترى المجموعة أنه ينبغي أن تتوافر لجميع الولايات التي وافقت عليها الهيئات الحكومية الدولية موارد كافية من الميزانية العادية لغرض تنفيذها.

١١ - السيدة تان (سنغافورة): تكلمت باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا، وقالت إن الرابطة ملتزمة التزاماً راسخاً بتدعيم نظام هيئات المعاهدات. ورأت أن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار يجب أن تعكس بدقة النتيجة المتوازنة التي جرى التوصل إليها في المفاوضات التي أُجريت. وأكدت أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المناسبة التابعة للجمعية العامة الموكلة إليها المسؤولية عن المسائل المتعلقة بالميزانية.

١٢ - وأضافت السيدة تان قائلةً إنه لا بد من تزويد هيئات المعاهدات بالموارد الكافية لتمكينها من مواصلة الإسهام في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وأن استخدام هذه الموارد يجب أن يجري بشفافية وأن يخضع للمساءلة، مع الوضع في الاعتبار دور الدول الأطراف باعتبارها من أصحاب المصلحة الرئيسيين في نظام هيئات المعاهدات.

وقالت إن رابطة أمم جنوب شرق آسيا ستبحث بوجه خاص الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية التي ترتبط ببرنامج بناء القدرات، وذلك لكفالة أن يجري الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات بالتشاور مع الدولة المعنيَّة وبموافقتها، وبناءً على طلب من الدول الأطراف على النحو المحدد في مشروع القرار.

١٣ - وأوضحت قائلةً إن رابطة أمم جنوب شرق آسيا تؤيد أيضاً الهامش الإضافي بتخصيص زيادة نسبتها ١٥ في المائة من الوقت للاجتماعات للحيلولة دون تراكم الأعمال المتأخرة. وطلبت الحصول على تفاصيل عن السبل التي استُخدمت للتوصل إلى توزيع الهامش الإضافي فيما بين مختلف اللجان، المحتَسب على أنه يبلغ ٨,٦ أسابيع.

١٤ - واختتمت كلامها قائلةً إن التأخر في إصدار التقارير لا يزال يعوق جدياً عمل اللجنة. وأوضحت أن هذا البند الهام المعروض على اللجنة الآن لم يجرِ تناوله إلا قبل يومين من الموعد المقرر لاختتام الجزء الأول من الدورة المستأنفة.

١٥ - السيدة باور (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): تكلمت أيضاً باسم البلدين المرشحين للانضمام إل الاتحاد، الجبل الأسود وصربيا؛ وبلدي عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ إضافة إلى جمهورية مولدوفا وجورجيا، فقالت إن مشروع القرار يمثل نتيجة متوازنة من شأنها أن تعزز قدرة هيئات المعاهدات على التعامل مع العدد المتزايد من التصديقات، ومن ثمَّ التقارير، بطريقة أسرع وأكثر فعالية، وتوفير الاستدامة فيما يتعلق بالتطورات المستقبلية ودعم الدول الأطراف في بناء قدراتها على تنفيذ التزاماتها التعاهدية. وأعربت عن ثقتها في أن يجري الإسراع باختتام مداولات اللجنة لإتاحة المجال لاعتماد مشروع القرار بشكل نهائي.

١٦ - السيد ديتلنغ (سويسرا): تكلم أيضاً باسم أستراليا وتركيا وكندا وليختنشتاين والمكسيك والنرويج ونيوزيلندا، فقال إن هيئات معاهدات حقوق الإنسان هي حجر الزاوية في تنفيذ ورصد الاتفاقيات الدولية الرامية إلى كفالة احترام حقوق الإنسان، وتشكل بهذه الصفة عنصراً رئيسياً لركيزة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة.

١٧ - ورحَّب بالنتيجة المتوازنة التي يمثِّلها مشروع القرار، مشيراً إلى أن هذه النتيجة هي ثمرة أكثر من عامين من المفاوضات وتُسهم في تدعيم ركيزة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة. ودعا الدول الأعضاء إلى تأييد المجموعة الكاملة للتدابير التي جرى التفاوض بشأنها من خلال العملية الحكومية الدولية لتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

١٨ - السيدة كوتو - راميريز (كوستاريكا): تكلمت أيضاً باسم الأرجنتين وأوروغواي وبيرو والسلفادور وغواتيمالا وكولومبيا، فقالت إن الوفود ملتزمة بتدعيم هيئات المعاهدات باعتبار ذلك عاملاً أساسياً في الرصد المستقل الجاري لحالة حقوق الإنسان. ورأت أن مشروع القرار يمثل نتيجة موضوعية قائمة على توازن دقيق بين مختلف المواقف المطروحة خلال المفاوضات الطويلة والمعقدة. وأضافت قائلةً إن نظام هيئات المعاهدات بلغ مرحلة حاسمة لم يعد من الممكن فيها إرجاء اعتماد حل نهائي.

١٩ - وحثَّت السيدة كوتو - راميريز اللجنة على الموافقة على الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، وأعربت عن تطلعها إلى تقديم مشروع الميزانية المناظِر لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٢٠ - السيد تشوماكوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يولي أهمية كبيرة لتدعيم هيئات معاهدات الأمم المتحدة باعتبار ذلك عنصراً أساسياً في النظام الدولي لحماية حقوق

الإنسان وتعزيزها. ورأى أن هيئات الرصد تلك قد حققت نجاحاً لا شك فيه، لكن طريقة تشغيلها أظهرت علامات واضحة على وجود أزمة نُظمية. واعتبر أن السبب وراء ذلك واضح، وهو أن عدد الدول الأطراف قد نما، على غرار دراسة التقارير والشكاوى التي تشكل عبء العمل الأساسي لهيئات المعاهدات. لكنه أشار أيضاً إلى وجود أسباب ذاتية تتمثل في تجاوز هيئات المعاهدات للحدود التي وضعتها لها ولاياتها المحددة بموجب المعاهدات، في محاولة لجعل التوصيات الصادرة عنها توصيات ملزِمة، والسعي إلى ''إسداء المشورة'' إلى الدول الأطراف بشأن المسائل ذات البنية الدستورية والسياسية. أما المبرِّر نفسه لوجود لجان الرصد المنشأة بموجب معاهدات، وهو إسداء المشورة إلى الدول بشأن سبل تدعيم حماية حقوق الإنسان وتعزيزها على الصعيد الوطني، فإنه يتعرض للنسيان، مما يؤدي إلى زيادة في النفقات وتوترٍ لا لزوم له في العلاقات بين الدول الأطراف. ورأى أنه يجبٍ ألا يغيب عن الأذهان أن الغرض الرئيسي من المناقشات الحالية هو إدخال تحسينات على عناصر نظام هيئات المعاهدات لتمكينها من تقديم المساعدة على نحو أفضل إلى الدول نفسها.

٢١ - وقال فيما يتعلق بأولويات اللجنة الخامسة أن رصد اعتمادات لخدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية يجب أن يستند إلى الاحتياجات الفعلية، بما في ذلك اللغات المطلوبة. لكنه رأى أنه لا بد أيضاً من رصد اعتماد لآلية ما للحيلولة دون رفض الطلبات الواردة من الدول الأطراف لترجمة وثائق رسمية أو محاضر بحجة عدم توافر الموارد لهذه الغاية. وقال إن التعدد اللغوي يشكل جزءاً أساسياً من ولاية هيئات المعاهدات.

٢٢ - وذكر أن الاقتراح المتعلق بالوقت الذي ينبغي تخصيصه للنظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف يستند إلى الممارسة المتبعة في الماضي، ولا يأخذ بعين الاعتبار التحسينات الممكن إدخالها في أساليب عملها، مما يؤدي إلى نهج آلي خطير واستخدام الموارد بطريقة لاعقلانية. وأشار إلى أن الهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، ومنها على سبيل المثال اللجنة الاستشارية، تنظر في وثائق بهذا الحجم وعلى درجة مماثلة من التعقيد بطريقة أسرع كثيراً. واعتبر أنه يجب إيلاء الاهتمام للطريقة التي تعتمدها اللجان في تخصيص الموارد عند النظر في تقارير الدول الأطراف مقارنةً بنظرها في الشكاوى المقدمة من الأفراد. وفي هذا الصدد، رأى أنه ينبغي النظر عن كثب في النهج الذي تتبعه مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، علاوة على الأسباب التي تقف وراء طلبات الحصول على موارد إضافية. وأضاف قائلاً إن ثمة إمكانات متاحة أيضاً لتحسين الإنفاق المتعلق بالبعثات الميدانية والسفر والاستشاريين.

٢٣ - وذكر أخيراً أن الحجة القائلة إنَّ ما من سابقة يمكن أن تُرسى من خلال المقترحات المعروضة على اللجنة قد تُثبت عن عدم فعاليتها، حسب ما تشير إليه التجربة.

ورُفعت الجلسة في الساعة ١٠:٤٠.